

الرقم

التاريخ

المرفقات

قرار رقم (٣/٢٠٢٣/٧/٣) وتاريخ ١٤٤٤/٨/٣٠ هـ

الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٢ م

إن مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للنقل الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ ١٤٣٤/٩/١٤ هـ وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على قراري مجلس الإدارة رقم (٣٩/٨/٣٧) وتاريخ ١٤٣٩/٦/٢٦ هـ ورقم (٢/٢٠٢٠/٦/٤٦) وتاريخ ١٤٤١/٧/١٦ هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة التنفيذية رقم (٣/٢٠٢٣/٦/٣) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٢١ هـ.

وبعد المداولة قرر المجلس ما يلي:

أولاً: إلغاء اللائحة المنظمة للجنة النظر في الاعتراضات على مخالفات النقل البري واحكامه.

ثانياً: اعتماد ضوابط النظر في التظلمات على مخالفات النقل البري وفق الصيغة المرفقة.

والله الموفق ، ، ،

الختم الرسمي:

